

قانون رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٠٠

بربط موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المعطيات المائية لتوليد الكهرباء
للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة تنفيذ مشروعات المعطيات المائية لتوليد الكهرباء
للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ مبلغ ١٦٤٤١٠٠ جنيه (فقط قدره مائة وستة عشر
مليوناً وأربعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ مبلغ ٢٦٤٩٧٠٠ جنيه
(فقط قدره ستة وعشرون مليوناً وأربعين ألف جنيه وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :
- أجور مبلغ ٨٤٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية مبلغ ١٨٠٩٧٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠^١
مبلغ ٢٦٤٩٧٠٠ جنيه (فقط قدره ستة وعشرون مليوناً وأربعين ألف جنيه وسبعين
ألف جنيه) منها مبلغ ٢٤١٢٧٠٠ جنيه نفقات إيرادية مؤجلة تحصل من الاستخدامات
الاستثمارية لقابلة الأجور مبلغ ٨٤٠٠٠٠ جنيه والمستلزمات مبلغ ٢٥٠٠٠٠ جنيه
والفوائد السابقة على بدء التشغيل مبلغ ١٣٢٢٧٠٠ جنيه .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٠ مبلغ ٨٩٩٤٤٠٠
جنيه (فقط قدره تسعه وثمانون مليوناً وتسعين ألف جنيه وأربعين ألف جنيه) موزعة
كالتالي :

- استخدامات استثمارية مبلغ ٥٨٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية مبلغ ٣١٩٤٤٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٨٩٩٤٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعه وثمانون مليوناً وتسعماة وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متعددة بمبلغ ٣٢٤٤٠٠ جنيه ، منها مبلغ ١٠٠٠٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٥٧٥٠٠٠٠ جنيه منها مبلغ ٣٨٠٠٠٠ جنيه قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم الهيئة براعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

مزايا هيئة تنفيذ مشروعات المحظك الماليية
للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

بيان		٢٠٠٠/٩٩	٢٠٠٠/١٢	٢٠٠٠/٦٦
جنبه		جنبه	جنبه	جنبه
الاستهلاكات الجارية:				
الأجرور
إيرادات النشاط التجاري
النفقات الجارية والعمولات الجارية
إيرادات أخرى
حملة الأيرادات والعمولات المالية
حملة الاستهلاكات الأساسية
إيرادات رأسمالية:				
استخدامات استثمارية
عمولات رأسمالية
قرض وتسهيلات ائتمانية
جملة الإيرادات الأساسية
جملة الاستخدامات الرأسمالية
إجمالي الموارنة
إجمالي الموارنة

(*) يضم مبلغ ٣٢١٣٧ ألف جندي تذاكر إيرادية مؤجلة فحصاً من الاستخدامات الاستثمارية لـ المالية للأمور العام . ٨٤ ألف جندي والمستلزمات

مبلغ ١٥٠٠ ألف جندي والروابط السابقة على بدء التشغيل بمبلغ ٣٢٢٧٧ ألف جندي.